حق العدول ضمانة قانونية للمستهلك الإلكتروني في القانون الليبي

أ. حميدة محمد عبدالرازق حسين
كلية القانون. جامعة عمر المختار - البيضاء.

الملخص:

حظيت التجارة الإلكترونية برواجٍ كبيرٍ في ظل التطور السريع، الأمر الذي انعكس أثره على المستهلك والذي قد يندفع إلى إبرام العقد الإلكتروني دون تريث منه، خاصة إذا كان الطرف الآخر محترفًا يستخدم وسائل الإغراء كافة؛ لدفع المستهلك نحو التعاقد، ويترتب على هذا الاندفاع والتسرع سلب لإرادة المستهلك فيصبح الرضا الصادر عنه رضا غير حقيقي، ثم يعقب هذا الاندفاع ندمًا على إبرامه للعقد، فبدلا من أن يسلك المستهلك طريق القضاء بإجراءاته المطولة كان لا بد من البحث عن آلية قانونية تضمن وتوفر حماية للمستهلك بعد إبرامه للعقد الإلكتروني، وتتمثل هذه الضمانة في حق المستهلك في العدول خلال مدة محددة ودون الحاجة إلى بيان الأسباب التي دفعته للعدول.

الكلمات المفتاحية: حق العدول، المستهلك الإلكتروني، التعاقد الإلكتروني، المنتج، القانون الليبي.

مقدمة

إن التعاقد الإلكتروني أصبح مسألة يفرضها الواقع يلجأ إليه الأفراد؛ لسهولة وسرعة إبرام العقود الإلكترونية، فالمستهلك الإلكتروني قد يندفع لشراء منتج ما تحت تأثير وسائل إغرائية استخدمها المتعاقد الأخر، فيجد المستهلك نفسه أمام عقد ندم على إبرامه ويرغب في نقضه دون أي التزام، الأمر الذي جعل أغلب التشريعات تدرك مدى الحاجة إلى إيجاد ضمانات قانونية تحمي المستهلك الإلكتروني في مرحلة ما بعد العقد باعتباره الطرف الضعيف.

1. أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في الآتي:

- أن حق العدول ضمانة قانونية مستحدثة يستخدمها المستهلك الإلكتروني إذا أراد التحلل من العقد بإرادته المنفرة دون أن يلجأ إلى القضاء.

- أن منح المستهلك الإلكتروني حق العدول يؤدي إلى تعزيز الثقة لديه وتشجيعه على إبرام العقود الإلكترونية، ولا شك أن توافر هذه الضمانة للمستهلك لا ينعكس أثرها فقط على المستهلك فحسب؛ بل ينعكس أثرها أيضا على اقتصاديات الدول من خلال التشجيع على البيوع الاستهلاكية العابرة للحدود.

2. أسباب اختيار موضوع الدراسة:

- التعرف على ما يوفره المشرع الليبي من حماية للمستهلك الإلكتروني.

- ميول الباحث ورغبته في تسليط الضوء على موضوع محل الدراسة للإلمام بجوانبه القانونية.

- حداثة الموضوع وقلة الدراسات والأبحاث القانونية في ليبيا.

3. هدف الدراسة: تهدف الدراسة للتعرف على أهم الضمانات المستحدثة بعد إبرام العقد والمتمثلة في حق المستهلك بالعدول عن العقد والإلمام بجوانبه القانونية.

4. إشكالية الدراسة: تبرز الإشكالية في رغبة المستهلك في التحلل من العقد والعدول عنه دون أن يكون السبب مرتبطاً بالمنتج أو بالعقد، وتظهر هذه الإشكالية من خلال

المحاولة للإجابة عن السؤال التالي: **هل وفر المشرع الليبي الحماية الكافية للمستهلك الإلكتروني؟**

5. فرضية الدراسة: تقوم هذه الدراسة على فرضية مفادها أن الحق في العدول ضمانة تحمي المستهلك في مرحلة لاحقة على إبرام العقد دون أن يكون ملزماً بذكر السبب الذي دفعه للعدول.

6. المنهج المتبع في الدراسة: إن السبيل للوصول إلى الأهداف المرجوة من الدراسة يتطلب إتباع المنهج التحليلي، والوصفي مع الاستئناس بالمنهج المقارن، بتحليل نصوص القانون الليبي ومقارنتها بالقانون الفرنسي.

7. خطة الدراسة: قُسمت هذه الدراسة إلى مقدمة ومطلبين وخاتمة على النحو التالي:

المطلب الأول: ماهية العدول في التعاقد الإلكتروني

الفرع الأول: المقصود بالعدول في التعاقد الإلكتروني

الفرع الثاني: خصائص حق العدول في التعاقد الإلكتروني

الفرع الثالث: الحكمة من تقرير حق العدول في التعاقد الإلكتروني

المطلب الثاني: النظام القانوني للعدول في التعاقد الإلكتروني

الفرع الأول: الشروط الواجب توافرها لممارسة حق العدول في التعاقد الإلكتروني

الفرع الثاني: الأثر المترتب عَلى العدول في التعاقد الإلكتروني

المطلب الأول

ماهية العدول في التعاقد الالكتروني

سنتناول في هذا المطلب المقصود بالعدول الإلكتروني وخصائصه والحكمة من تقريره لصالح المستهلك دون غيره، وذلك من خلال الآتي:

الفرع الأول

المقصود بالعدول في التعاقد الالكتروني

أولا: تعريف العدول في القانون الليبي: لم يعرف المشرع الليبي حق العدول وإنّما ورد ذكره في م 48 من القانون رقم 6 لسنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية حيث نصت على أنه: " يوفر البائع للمستهلك في المعاملات التجارية الإلكترونية قبل إبرام العقد المعلومات الآتية.....9. إمكانية العدول عن الشراء وآجاله....."

ثانياً: تعريف العدول في الفقه: عرف الفقهاء حق العدول بعدة تعريفات وقد تضمّنت هذه التعريفات على مصطلحات مرادفة لحق العدول" كمهلة التفكير، وإعادة النظر، والرجوع، وحق الخيار" جميعها تحمل نفس المعنى والهدف منها هو تمكين المستهلك من نقض العقد والتّحللُ منه بإرادته المنفردة دونما أي مسؤولية تقع عليه ومن هذه التعريفات نذكر منها:

- "سلطة منفردة لأحد الطرفين للتّحلل من العقد ونقضه دون التوقف على إرادة الطرف الآخر" . (عبد الباقي، 2008: ص768)

- " وسيلة قانونية يسمح من خلالها للمستهلك من إعادة النَّظرِ في العقد الذي ارتبط به مسبقًا خلال مهلة التفكير بحيث يكون بوسعه الرجوع". (محمود، 2009: ص274)

- خِيار المُستهلك في العدول عَنْ العقد بإرادة منفردة خلال مدة يحددها الاتفاق أو نص القانون ودون الحاجة إلى إلزام المستهلك بتقديم أي مبررٍ لنقضه للعقد. (امانح، 2008: ص 176)

ومن خلال هذه التعريفات يمكن استخلاص عناصر حق العدول:

1. أن الحق في العدول هو تصرف قانوني، يصدر بإرادة منفردة للمستهلك الإلكتروني فيشترط فيه ما يشترط في أي تصرف قانوني من توافر أهلية تصرف وإرادة خالية من العيوب.

2. أن الحق في العدول رخصة قانونية، تُعطي للمستهلك الإلكتروني الحق في التحلل من العقد دون الحاجة لإبداء أي سبب دفعه للعدول عن التعاقد حتى ولو لم يخل المزود الإلكتروني بالتزاماته.

3. أن المستهلك الالكتروني عبّر عن تصرفه بإرادتين متعارضتين، **الأولى:** جاءت تحت تأثير الدعاية والإعلان المغري، **والثانية:** جاءت بعد مهلة من التّفكير والتّروي ويتم خلال هذه الأخيرة نقض الإرادة الأولى وإبطال مفعولها وتجريدها من كافة الآثار القانونية. (قلواز، 2008: ص16)

الفرع الثاني

خصائص حق العدول في التعاقد الالكتروني

يتميز حق العدول في التعاقد الإلكتروني بعدة مميزات منها:

1. أن الحق في العدول حق مؤقت محدد بمدة إما اتفاقاً وإما قانوناً، وينتهي هذا الحق إما بالاستعمال أو بانتهاء مدته دون استعمال، والغرض من ممارسة حق العدول خلال المدة المحددة هو ضمان لاستقرار المعاملات بين المتعاقدين. (بدر الدين، العمروسي، 2020: ص86)

2. أن الحق في العدول حق متعلق بالنظام العام ومقرر لمصلحة المستهلك، فيبطل أي اتفاق يؤدي بحرمان المستهلك الإلكتروني منه، وقد ورد ذلك في نص م 25 من التوجيه الأوروبي عام 2011 الخاص بحماية المستهلك والتي قضت بأن أي شروط تعاقدية تقضي بتنازل عن حقوق وردت بهذا التوجيه لا تكون ملزمة للمستهلك.

ويتبن من هذا التوجيه عدم صحة أي اتفاق بين المتعاقدين من شأنه يقضي باستبعاد حق العدول صراحةً أو ضمنًا. (زريقات، 2007: ص362)

3. أن الحق في العدول يعد استثناءً على مبدأ القوة الملزمة للعقد، وهذا الاستثناء يأتي استجابة لكون المستهلك الإلكتروني لم يتمكن قبل إبرام العقد من معاينة السلعة أو المنتج معاينة حقيقية.

4. يعد الحق في العدول حقًا مجانيًا يتم دون مقابل فلا يلتزم المستهلك الإلكتروني بأي مصاريف إضافية باستثناء مصاريف الإرجاع، وكما لا يترتب عليه أي جزاءات مالية. (بسعدي، العرابي، 2022: ص442)

5. يتميز حق العدول عن نظم القانون الأخرى في كون المستهلك يمكنه ممارسة هذا الحق حتى ولو كان العقد صحيحًا ولم يخل الطرف الأخر بالتزامه، بخلاف الأنظمة الأخرى كالبطلان والفسخ، فالبطلان لا يمكن تقريره إلا إذا كان العقد لا يتوافر فيه شرط من شروط انعقاده أو شرط من شروط صحته، وكذلك الفسخ لا يمكن تقريره إلا إذا أخل أحد الطرفين بالتزامه.

الفرع الثالث

الحكمة من تقرير حق العدول في التعاقد الإلكتروني

من المعلوم أن القواعد العامة تقضي بأن العقد متى انعقد صحيحًا أصبح نافذاً بين طرفيه، فلا يجوز لأي منهم نقضه بإرادته المنفردة، إلا إذا شبّ في رضا أحدهما عيب من عيوب الإرادة.

وفي ظل انتشار العقود الإلكترونية أصبحت هذه القواعد غير قادرة على حماية المستهلك؛ نظرًا لأن المزود إلكتروني في تعاقده مع المستهلك يستخدم كافة الطرق والاعلانات المغرية من أجل إقناعه للتعاقد فيندفع هذا المستهلك إلى إبرام العقد متسرعًا دون تروي.

ووفقًا للقواعد العامة فإن نظرية عيوب الإرادة لا يمكن أن تحمي المستهلك الإلكتروني من تسرعه في التعاقد لاقتصارها فقط على عيوب الإرادة، ومن هنا ظهرت حاجة المستهلك الإلكتروني إلى آليةِ قانونيةِ تضمن حقه في إبداء رضا حقيقي فتمنح المستهلك مهلة للتفكير يبدي خلالها رغبته الحقيقية في إتمام العقد الذي أبرمه أو العدول عنه. (خوالف، 2019: ص244)

المطلب الثاني

النظام القانوني للعدول في التعاقد الالكتروني

سنتناول بهذا المطلب الشروط التي تَجب لممارسة العدول، والآثار التي تترتب عليها من خلال ما يلي:

الفرع الأول

الشروط الواجب توافرها لممارسة حق العدول في التعاقد الإلكتروني

يشترط لممارسة المستهلك الإلكتروني حقه في العدول عدة شروط منها:

أولاً: أن يكون إبرام العقد الإلكتروني صحيحًا بين المتعاقدين: عرفت (م/1) من مشروع حماية المستهلك الليبي التعاقد عن بعد بأنّه: " عقد يبرمه المستهلك مع المزود باستعمال شبكة الانترنت أو أي وسيلة اتصال أخرى" (مسودة رقم 2 لسنة 2022 لمشروع حماية المستهلك الليبي)

فيشترط لممارسة حق العدول أن يكون العقد المبرم بين المستهلك الإلكتروني والمزود صحيحًا ومستوفيا كافة شروطه القانونية وألا يكون باطلاً؛ لأن العقد إذا كان باطلاً فلا حاجة إلى إعمال العدول لتخلف شرط من شروط انعقاده أو شرط من شروط صحته.

كما يشترط في العقد الإلكتروني لكي يكون صحيحًا أنْ يُوفي المزود الإلكتروني بكافة التزاماته تجاه المستهلك وألاّ يخل بها، فإذا أخل المزود بالتزاماته تجاه المستهلك كان للمستهلك الحق في فسخ العقد ودون الحاجة أيضا إلى إعمال العدول. (بوخرص، 2022: ص1348)

فحق العدول هدفه حماية المستهلك من تسرعه في إبرام العقد نتيجة لعدم قدرته من رؤية المنتج ومعاينته معاينة حقيقية. (لعمري، 2021: ص141)

ثانيًا: أن يقوم المستهلك برد المنتج دون استعمال: نصت م/ 52 من القانون رقم 6 لِسنة 2022م بشأن المعاملات الإلكترونية على أنه:" يجوز للمستهلك إرجاع المنتج على حاله إذا كان غير مطابق لشروط البيع....".

ويقصد بالمنتج غير المطابق هو المنتج المعيب، وقد عرفت مسودة القانون رقم 2 لسنة2022 لمشروع حماية المستهلك الليبي العيب في (م /1) بأنه:" نقص أو خلل في السلعة من حيث الجودة أو الكفاءة أو الكمية بسبب تخزينها أو بسبب عرضها أو نقلها .....".

ويتبن لنا أن المشرع الليبي قيّد حق المستهلك فاقتصر حقه في العدول على المنتج المعيب أو غير المطابق للمواصفات، في حين نجد أن التشريعات الأخرى قد وسعت من نطاق العدول فلم تُقصر حق المستهلك الإلكتروني في العدول على المنتج المعيب، فقد نص قانون الاستهلاك الفرنسي في م L20-121 على أن: " للمستهلك أجل 7 أيامٍ كاملة لممارسة حق العدول عن العقد دون أي سبب .....". (دليله، 2017: ص5)

ومما سبق يضح لنا أن المشرع الفرنسي أعطى المستهلك الإلكتروني الحق في العدول، دون الحاجة إلى بيان الأسباب التي دفعته لعدول؛ لأن رخصة العدول شُرعت لأجله من حالة الاندفاع التي تكون لديه وقت إبرام العقد الإلكتروني لكون المستهلك لم يتمكن من رؤية المبيع رؤية حقيقية، وإنما هي رؤية افتراضية فلا يستطيع معاينة المبيع عند التعاقد.

ثالثًا: أن يلتزم المستهلك بالمدة المحددة قانونًا للعدول: إذا كان الهدف من إعطاء المستهلك الإلكتروني الحق في ممارسة العدول هو حمايته من التسرع والاندفاع دون تريث نحو التعاقد، فينبغي أن تكون هذه الرخصة مقيدة بمدة زمنية معينة، حرصًا على استقرار المعاملات بين المتعاقدين.

وتجدر الإشارة إلى أن مدة العدول في قانون الاستهلاك الفرنسي كانت محددة بسبعة أيام، ثم عدّل المشرع تلك المدة فجعل مدة العدول 14 يومًا وفقًا لما نصت عليه م L-221-18 متَّفقًا في ذلك مع المدة التي جاء بها التوجيه الأوروبي.(بسعدي، العرابي، 2022: ص443)

أما القانون الليبي فقد نص في م 52 من القانون رقم 6 لسنة 2022 بشأن المعاملات الالكترونية على أنه:" يجوز للمستهلك إرجاع المنتج على حاله إذا كان غير مطابق لشروط البيع أو إذا لم يحترم البائع آجال تسليمه وذلك خلال عشرة أيام تحسب من تاريخ التسليم....."

ويتضح من هذا النص أن المشرع الليبي بيّن المدة التي يجوز للمستهلك ممارسة حقه في العدول هي عشرة أيام من تاريخ تسليم المنتج، وقد سبق أن ذكرنا أن حق المستهلك في العدول يمارس متى كان المنتج معيبًا أو غير مطابق للمواصفات والمعايير، بخلاف ما نص عليه القانون الفرنسي الذي لا يشترط في ممارسة حق العدول أن يكون المنتج معيبًا وغير مطابق لشروط البيع.

وتجدر الإشارة إلى أن مشروع قانون بشأن حماية المستهلك رقم 1 لسنة 2017 نص في م 7 على ما يعطي للمستهلك خلال 15 يومًا من تاريخ استلامه السلعة، باستثناء السلع الاستهلاكية التي تكون قابلة للتلف بسرعة الحق في إعادتها واسترداد قيمتها أو استبدالها دون أية مصاريف أخرى، إذا شاب السلعة عيب أو كانت غير مطابقة للمواصفات والغرض المتعاقد من أجله.

كما نص مشروع قانون الأخير رقم 2 لسَنة 2022 بشأن حماية المستهلك في م 10 على ما يلزم المزود بقبول استبدال السلعة، أو استرجاعها ورد قيمتها أو إصلاحها بدون مُقابل في حَال اكتشف المُستهلك عيبًا بها خلال مدة الضمان"

يتبن مما سبق أن مشروع قانون رقم 1 لسنة 2017 بشأن حماية المستهلك قد حدد المدة التي يكون للمستهلك الحق في العدول وهي 15 يومًا، وهذه المدة المحددة للعدول كافية وتشكل ضمانًا حقيقيًا للمستهلك الإلكتروني، بخلاف ما نص عليه مشروع قانون رقم 2 لسنة 2022 بشأن حماية المستهلك والذي لم يحدد مدة للعدول الأمر الذي يجعل المستهلك بأمس الحاجة إلى مدة محددة يمارس خلالها حقه في العدول، وعلى المشرع الليبي تلافي هذه المسألة قبل إصداره لقانون حماية المستهلك ويبقي على المدة التي حددتها م 7 من مشروع قانون حماية المستهلك لسنة 2017، وخاصة أن المشرع الليبي لم يتناول حق العدول في القانون رقم 6 سنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية بالشكل الكافي بما يوفر ضمانةً للمستهلك بعد إبرامه للعقد.

رابعاً: أن لا يكون العقد الإلكتروني من العقود التي تم استثناؤها من حق العدول:
إن القوانين التي أقرت بحق المستهلك في العدول لم تترك الأمر على إطلاقه، بل استثنت بعض العقود من ممارسة هذا الحق، وقد نص قانون الاستهلاك الفرنسي على بعض العقود التي تستثنى من ممارسة حق العدول في م L221-28 وهذه العقود المستثناة هي: (غزالي، 2019: ص303)

- عقود الخدمة، والتي يبدأ المهني بتنفيذها بناءً على اتفاق مسبق مع المستهلك قبل انقضاء المدة المحددة للعدول.

- العقود المتعلقة بتوريد السلع، والتي يتم إنتاجها طبقا لمواصفات أرادها المستهلك.

- عقود توريد الخدمات والسلع التي تتقلب أسعارها تبعًا لظروف السوق.

- العقود الواردة على سلع لا يمكن إرجاعها للبَائع والسبب أن طبيعتها سريعة الهلاك وعرضة للتلف والتغيير.

- العقود التي فيها توريد المجلات والصحف والدوريات.

- عقود متعلقة بالرهان واليانصيب المصرح بها

- العقود التي تتطلب زيارة المهني؛ وذلك لأجل إجراء صيانة عاجلة.

- العقود التي تتعلق بخدمات الاستضافة كعقود نقل البضاعة وخدمات المطاعم وخدمات أخرى لغرض الترفيه.

- العقود المبرمة بالمزاد العلني.

- العقود التي يتم فيها توريد التسجيلات البصرية والسمعية وبرامج الإعلام الآلي عند فتح المستهلك لها.

- عقود متعلقة بمحتويات رقمية والتي تم إبرامها بموافقة المستهلك وإقرار منه بحرمانه من ممارسة حقه في العدول في هذه الحالة. (قايد، 2016: ص965)

- العقود التي تورد فيها سلع مغلفة لا يمكن استرجاعها لسبب متعلق بحماية المستهلك إذا قام المستهلك بانتزاع أغْلفتها بعد استلامها؛ خوفًا من أن تكون هذه السلع قد أصبحت ملوثةً ثم يعاد بيعها إلى مستهلك أخر.(العمدة، 2018: ص347)

وأما القانون الليبي فقد قلّص من عدد العقود المستثناة من حق العدول إلى أربعة عقود نصت عليها م 53 منْ قَانون المُعاملات الإلكترونية حيث نصت على أنه:" مع مُراعاة أحكام (م/ 18) من هذا القانون وباستثناء حالات العيوب الظاهرة أو الخفية لا يجوز للمستهلك العدول عن الشراء في الحالات التالية:

- عندما يطلب المستهلك توفير الخدمة قبل انتهاء مدة العدول عن الشراء ويوفر البائع ذلك.

- إذا تم توفير المستهلك بمنتجات حسب مواصفات شخصية أو تزويده بمنتوجات لا يمكن إعادة إرسالها أو تكون قابلة للتلف أو الهلاك أو الفساد لانتهاء مدة صلاحيتها.

- إذا قام المستهلك بنزع الأختام عن التسجيلات السمعية أو البصرية أو البرمجيات والمواد الإعلامية.

- شراء الكتب والصحف والمجلات".

الفرع الثاني

الأثر المترتب عَلى العدول في التعاقد الإلكتروني

يلزم لممارسة المستهلك الإلكتروني حقه في العدول قبل انتهاء المدة المقررة له عدة التزامات: التزام يقع على المستهلك، وآخر يقع على عاتق المزود.

أولاً: التزام المستهلك عند ممارسة حقه في العدول:

عند عدول المستهلك عن العقد خلال المدة المحددة للعدول يصبح العقد الذي أبرم صحيحاً غير موجود كأن لم يكن، فيلتزم المستهلك برد المنتج للمزود بنفس الحال التي استلامها منه وقت إبرامه للعقد، مع التزامه أيضاَ بدفع المصاريف المترتبة على رد المنتج.

وهذا ما نص عليه المشرع الفرنسي في م 221-23 من قَانون الاستهلاك الفَرنسي عندما أَلْزمَ المستهلك برد السلعة للمهني دون تأخير بلا مبرر خلال المدة المحددة وهي 14 يومًا من تاريخ إخطار المهني برغبته في العدول، إلاّ إذا قرر المهني أن يستلم السلعة بنفسه من المستهلك. (الطاهر، 2020، ص42)

وأما بالنسبة للمشرع الليبي يتبين لنا من خلال نص م 52 من القانون رقم 6 لِسنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية سالفة الذكر قد ربط بين حق المستهلك في العدول بحالة كون المنتج معيبًا وغير مطابق لشروط البيع، مما دفع جانبًا من الفقه للقول بهذه الرخصة التي منحها المشرع الليبي للمستهلك ما هي إلا إعادة صياغة

للقواعد العامة التقليدية لنظرية العقد عن الإخلال بضمان العيوب في عقد البيع. (العموري، مصباح، 2020: ص7)

كما يتبن لنا أيضًا أن قانون رقم 6 لسنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية ومشروع قانون حماية المستهلك رقم 2 سنة 2022 لم يتطرقا إلى ضوابط تلزم المستهلك بضرورة إخطار المزود بقرار عدوله عن العقد خلال المدة المحددة للعدول، وإلزامه بدفع مصاريف رد المنتج.

ونأمل من المشرع الليبي استدراك ذلك قبل إصداره لقانون حماية المستهلك وأن يحذو ذات الاتجاه الذي سار عليه المُشَرع الفرنسي عندما ألزم المستهلك بضرورة إخطاره المهني عند ممارسة حق العدول خلال المدة المحددة وأن يلتزم أيضًا بدفع مصاريف رد المنتج.

ثانياً: التزام المزود بعد عدول المستهلك: إذا عدل المستهلك عن التعاقد وأبلغ المزود بقرار عدوله خلال المدة المحددة قانونًا للعدول ألتزم المزود برد ثمن المنتج للمستهلك، وهذا ما تضمنه المشرع الفرنسي ونص عليه في م 212-20-1 من قانون الاستهلاك الفرنسي بإلزام المهني برد الثمن مع مصاريف التسليم بدون تأخير خلال مدة 14 يوما مِنْ تاريخ إخطار المستهلك له بحقه في العدول، فإذا تجاوز المهني الميعاد المحدد لإرجاع الثمن دون رده للمستهلك فإن ذلك يجعل مبلغ الثمن منتجًا للفوائد تقدر قيمتها بالسعر القانوني الساري العمل به، ويجب أن يتم رد الثمن بالطريقة ذاتها التي استخدمها المستهلك أثناء دفعه لثمن المنتج. (قلواز، 2008: ص270، الذهبي: 2015، ص160)

وأما بالنسبة للمشرع الليبي يتبن لنا ومن خلال نص م52 من القانون رقم 6 لسنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية سالفة الذكر قد ألزم البائع برد ثمن المنتج إلى جانب المصاريف المترتبة عليه خلال عشرة أيام من تاريخ رد المستهلك للمنتج وليس من تاريخ إخطار المستهلك له بقرار عدوله كما فعل المشرع الفرنسي.

وكما ألزمت م52/ف2 البائع متى كان المنتج غير مطابق للشروط المتفق عليها، وحالة عدم احترامه الميعاد المحدد لتسليم المنتج للمستهلك بتعويضه عن الضرر الذي تسبب به.

وتجدر الإشارة إلى أن مشروع قانون رقم 2 سنة 2022 بشأن حماية المستهلك قد نص في م 10 سالفة الذكر على ما يلزم البائع إما برد قيمة السلعة، وإما باستبدال السلعة أو إصلاحها بدلًا من إرجاع ثمنها.

وأخيرا يترتب على استعمال المستهلك حقه في العدول إلى زوال العقد بينه وبين المزود، ولا يقتصر هذا الزوال على العقد الأصلي المبرم بين المستهلك والمزود الإلكتروني؛ بل يمتد ليشمل كل عقد تابع له أو متفرع عنه كالعقد الذي يبرمه المستهلك لغرض تمويل العقد الأصلي سواء كان هذا التمويل قد تم بواسطة المزود أم من قبل شخص آخر، وقد نص على ذلك المشرِّع الفرنسي في م 311-25-1 من قانون الاستهلاك الفرنسي. (بوهنتالة، 2018: ص146)

وقد سار المشرع الليبي الاتجاه نفسه ونص في م 54 من القانون رقم 6 لسنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية على أنه:" إذا كانت عملية الشراء ناتجة كليًا أو جزئيًا عن قرض ممنوح إلى المستهلك من قبل البائع أو غيره على أساس عقد مبرم بين البائع وغير المستهلك فإن عدول المستهلك عن الشراء يفسخ عقد القرض بدون تعويض".

الخاتمة

إن حق العدول يعد إحدى الضمانات التي أقرتها التشريعات؛ لحماية المستهلك الإلكتروني في مرحلة لاحقة على إبرام العقد، ويمتاز عن غيره من الضمانات بأن المستهلك لا يلزمه لممارسته هذا الحق أن يكون المنتج معيبًا، كما لا يلزمه أيضًا أن يكون الطرف الآخر قد أخل بالتزامه، بمعنى آخر أن المستهلك بإمكانه العدول عن العقد دون الحاجة إلى ذكر السبب الذي دفعه لذلك، من خلال هذ البحث وصلنا إلى عدة نتائج وتوصيات منها:

- النتائج:

- إن حق العدول ضمانةً قانونيةً شُرِعت لحماية المستهلك الذي وقع ضحية إغراءات استخدمها المِهني المحترف للتّرويج لمنتوجاته.

- إن ممارسة المستهلك الإلكتروني لحق العدول يترتب عليه إرجـــاع طرفي العقد إلى المكانة التي كـــانا عليها قــبل التعاقد.

- إن حق العدول لا يترتب على ممارسته التزام المستهلك بأي مصارف إضافية باستثناء مصاريف إرجاع المنتج، كما لا يترتب عليه أي جزاءات مالية.

- إن حق العدول ليس حقًا مطلقًا؛ بل مقيدًا فهناك بعض العقود التي نص عليها كل من القانون الفرنسي والليبي لا يجوز فيها للمستهلك الإلكتروني ممارسة حق العدول فيها.

- إن الرخصة التي منحها المشرع الليبي للمستهلك الإلكتروني في م 52 من القانون رقم 6 سنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية لا تعبر عن المعنى القانوني الذي شُرع العدول من أجله، إذ لا يشترط لممارسة المستهلك حقه في العدول أن يكون المنتج معيبًا.

التوصيات:

- نهيب المشرع الليبي تعديل نص م 52 من قانون المعاملات الإلكترونية والتي تشترط لممارسة المستهلك حقه في العدول أن يكون المنتج معيبًا، وأن يحذو الطريق الذي سلكه المشرع الفرنسي، والذي لا يشترط لممارسة العدول أن يكون المنتج معيبًا أو أن يبرر المستهلك سببًا لعدوله.

- نوصي المشرع الليبي باستدراك الفراغ التّشريعي الوارد في م 10 من مشروع قانون حماية المستهلك رقم 2 سنة 2022 قبل إصداره لقانون حماية المستهلك، وأن ينص صراحة على مدة محددة يلتزم المزود فيها بأن يرد للمستهلك قيمة المنتج الذي استلمه منه، وعلى أن تحسب هذه المدة من تاريخ إخطار المستهلك الإلكتروني له بقرار عدوله.

- نشر الوعي الإلكتروني بين الأفراد الراغبين في التعاقد إلكترونيًا من خلال إنشاء دورات تقوم بها الجهات التي تُعنى بحماية المستهلك.

المراجع والمصادر

أولًا: كتب القانون:

- قايد، أشرف، (2016) حِماية المُستهلك في قَوانين حماية المستهلك والقواعد العامة في القانون المدني، ط1، مركز الدراسات العربية للنشر، مصر.

- العمدة، سالم،(2018) حق المستهلك في العدول عن التعاقد (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة، مصر.

- زريقات، عمر،(2007)العقود التجارة الإلكترونية، دراسة تحليلية ط1،دار الحامد للنشر، الاردن.

- عبد الباقي، عمر، (2008) الحماية العقدية للمستهلك، ط2، دار منشأة المعارف، مصر.

ثانيًا: رسائل علمية:

- بوهتالة، آمال، (2018) الحق في العدول كوسيلة لحماية المستهلك، مجلة البحوث في العقود والأعمال، العدد 5.

- الذهبي، خدوجة، (2015) الآليات القانونية لحماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية، رسالة ماجستير، جامعة أدرار، الجزائر.

- امانح، رحيم،(2008)حماية المستهلك في نطاق العقد، رسالة دكتوراه، جامعة السليمانية، العراق.

- محمود، عبدالله ذيب، (2009) حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني (دراسة مقارنة) رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين.

- قلواز، فاطمة الزهراء (2022) العدول عن العقد في القانون الوضعي والفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه جامعة حسيبة بن بو علي بالجزائر.

ثالثًا: مجال علمية:

- الطاهر، أدحمين محمد، (2020)، حق العدول عن العقود الاستهلاكية عن بعد كآلية قانونية لضمان حماية المستهلك، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 1، المجلد 57.

- لعمري، صالحة، (2021) حق المستهلك الإلكتروني في العدول عن التعاقد في عقود التجارة الالكترونية، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 25، المجلد 13.

- خوالف، صراح، (2019) الآليات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في قانون التجارة الإلكترونية الجزائري، مجلة الفقه القانوني والسياسي، العدد1، المجلد1.

- بدر الدين، مرغني، العروسي، حاقة، (2020) حق المستهلك في العدول، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، العدد 1، المجلد 5.

- دليله، معزوز، (2017) حق المستهلك في العدول عن تنفيذ العقد الإلكتروني، مجلة معارف، العدد 22.

- بو خرص، نادية، (2022) الأحكام القانونية لحق المستهلك في العدول عن تنفيذ العقد الإلكتروني (دراسة مقارنة) المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 1، المجلد 7.

- غزالي، نصيرة، (2019) الحق في العدول كوسيلة قانونية لحماية المستهلك، مجلة آفاق علمية، العدد 3، المجلد 11.

- بسعدي، نوره، العرابي، خيره، (2022) النطاق القانوني لحماية المستهلك الإلكتروني في العدول وفق لقانون التجارة الإلكترونية الجزائري والقانون المقارن، مجلة القانون الدولي، ع1، م 10.

رابعًا: تشريعات:

- القانون رقم 6 سنة 2022 بشأن المعاملات الالكترونية.

- مشروع قانون رقم 1 سنة 2017 بشأن حماية المستهلك.

- مشروع قانون رقم 2 سنة 2022 بشأن حماية المستهلك.

خامسًا: مؤتمرات وندوات علمية:

- العموري، رمضان، مصباح، نجاح، (2020) العدول عن التعاقد لحماية المستهلك الإلكتروني في القانون الليبي، المؤتمر الدولي السادس – المدن الذكية – جامعة النجم الساطع، ليبيا.